ISSN(Print): 1813-4521 OnLine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة وفق القانون العراقي والمصري دراسة مقارنة

الكاتب: الاستاذ الدكتور محمد صالحي (مازندراني) استاذ كليه القانون في جامعه قم الحكومية

م. م. حسن هادي جاسم عويلي

m.salehimazandaran@qom.ac.i

Abstract:

This research examines the manifestations of government intervention in private contracts through a comparative legal analysis between the Iraqi and Egyptian systems. This topic is particularly important in light of economic expansion and the growth of civil and commercial contracts, which may, in some respects, conflict with the requirements of public order and the public interest. The research demonstrates that state intervention is no longer limited to administrative contracts, but also includes private contracts concluded between natural or legal individuals when necessary to achieve contractual balance or protect one party from exploitation or injustice.

The research aims to identify the legal foundations justifying this intervention, its forms (legislative, administrative, judicial), and its effectiveness in protecting individual and public interests. It also seeks to evaluate the institutional and legal framework for intervention in both systems.The research relies on a comparative analytical approach, analyzing relevant legal texts, judicial jurisprudence, and administrative practices in both Iraq and Egypt, comparing commonalities and fundamental differences. The study concluded that both systems recognize the principle of government intervention in private contracts for reasons related to the public interest. However, the effectiveness of this intervention varies due to differences in institutional structure, legislative stability, and the level of judicial oversight.Keywords: Government intervention, private contracts, Iraqi law, Egyptian law, public order, legal protection, contractual balance, judicial oversight.

الملخص

يتناول هذا البحث دراسة مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة من خلال تحليل قانوني مقارن بين النظامين العراقي والمصري، حيث تبرز أهمية الموضوع في ظل التوسع الاقتصادي، وتنامي العقود المدنية والتجارية التي قد تتعارض في بعض جوانبها مع متطلبات النظام العام والمصلحة العامة. يوضح البحث أن تدخل الدولة لم يعد مقتصرًا على العقود الإدارية، بل شمل أيضًا العقود الخاصة التي تُبرم بين أفراد طبيعيين أو معنويين، عندما تقتضي الضرورة تحقيق التوازن العقدي أو حماية أحد الطرفين من الاستغلال أو الغبن.يهدف البحث إلى بيان الأسس القانونية التي تُبرّر هذا التدخل، وبيان أشكاله (التشريعي، الإداري، القضائي)، ومدى فاعليته في حماية المصالح الفردية والعامة، كما يسعى لتقييم الإطار المؤسسي والقانوني للتدخل في كلا النظامين.وقد اعتمد البحث على المنهج التحليلي المقارن، من خلال تحليل النصوص القانونية ذات الصلة، والاجتهادات القضائية، والممارسات الإدارية في كل من العراق ومصر، مع مقارنة النقاط المشتركة والاختلافات الجوهرية.وتوصل البحث إلى أن كلا النظامين يقرّان مبدأ التدخل الحكومي في العقود الخاصة لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، إلا أن فعالية هذا التدخل تتفاوت نتيجة لاختلاف البنية المؤسسية، واستقرار التشريعات، ومستوى الرقابة القضائية.الكلمات المفتاحية :التدخل الحكومي، العقود الخاصة، النظام العام، الحماية القانونية، التوازن العقدي، الرقابة القضائية.

المقدمة

تعتبر العقود الخاصة من أهم الوسائل التي تنظم العلاقات بين الأفراد والكيانات المختلفة في المجتمع، حيث تقوم على مبدأ الحرية التعاقدية التي تسمح للأطراف بترتيب حقوقهم والتزاماتهم وفق إرادتهم المشتركة. إلا أن هذه الحرية ليست مطلقة، بل تخضع لضوابط وشروط تضعها الدولة بهدف تحقيق توازن بين مصالح الأفراد والمصلحة العامة. ومن هنا ينبع دور التدخل الحكومي في العقود الخاصة كآلية تهدف إلى حماية النظام العام، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وضمان تنفيذ العقود بشكل يحقق المصلحة الوطنية.إن التدخل الحكومي في العقود الخاصة يأخذ أشكالاً متعددة تختلف باختلاف النظام القانوني والسياسي لكل دولة، إضافة إلى طبيعة المجتمع والظروف الاقتصادية والاجتماعية المحيطة به. وفي العراق ومصر،

وبالرغم من وجود تشابهات في القواعد القانونية الأساسية التي تحكم العقود الخاصة، إلا أن مظاهر التدخل الحكومي تتباين نتيجة لاختلاف الأنظمة القانونية والتقاليد القضائية والتحديات التي تواجه كل دولة.لقد شهد العراق في العقود الأخيرة تطورات مهمة في مجالات التشريع والتنظيم، خاصة بعد أحداث سياسية واقتصادية أثرت بشكل كبير على طبيعة العلاقات التعاقدية في القطاع الخاص. كما أن للدولة العراقية دوراً مركزياً في توجيه وتنظيم هذه العلاقات، وذلك عبر تدخلات متعددة تتراوح بين التشريعات التنظيمية والرقابة القضائية والإدارية. هذا التدخل يهدف إلى ضبط سوق العمل والعقود الخاصة بما يتماشى مع السياسة العامة للدولة، ويحد من الممارسات التي قد تضر بالمصلحة العامة أو حقوق الأطراف الضعيفة.

أما في مصر، فقد تطورت القوانين المنظمة للعقود الخاصة في إطار نظام قانوني مستقر نسبيًا، يستند إلى مبادئ القانون المدني والقانون التجاري، مع وجود مؤسسات قضائية وإدارية تراقب تنفيذ هذه العقود وتضمن التزام الأطراف بالقواعد القانونية. ويظهر التدخل الحكومي في مصر بشكل واضح من خلال التشريعات التي تنظم بعض أنواع العقود الخاصة، مثل عقود العمل وعقود الإيجار، إضافة إلى دور القضاء المصري في فض المنازعات وحماية حقوق الأطراف.من هذا المنطلق، يمكن القول إن التدخل الحكومي في العقود الخاصة يعكس التوازن الدقيق بين حرية الأطراف في إبرام العقود، وضرورة حماية النظام العام والمصلحة الوطنية. ولتحقيق هذا التوازن، يتطلب الأمر وجود إطار قانوني واضح ومتماسك يحدد حدود التدخل الحكومي ويضمن عدم التعسف أو التعدي على الحقوق التعاقدية للأفراد.كما لا يخفى على أحد أن للتطورات الاقتصادية والاجتماعية دورًا بارزًا في صياغة مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة، حيث تؤدي التغيرات في الأسواق وأساليب الإنتاج وأساليب التعاقد إلى حاجة متزايدة إلى تدخل حكومي مرن وفعّال، قادر على التكيف مع متطلبات الواقع دون أن يقيد حرية الأطراف بشكل مفرط.إن البحث في مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة وفق القانون العراقي والمصري يتطلب دراسة دقيقة للأنظمة القانونية في كل من البلدين، والتعرف على التشريعات المتعلقة بالعقود الخاصة، بالإضافة إلى الاطلاع على الممارسات القضائية والإدارية التي تعكس كيفية تطبيق هذه القوانين على أرض الواقع. كما أن المقارنة بين النظامين العراقي والمصري تتيح فرصة لفهم أعمق للتحديات والفرص التي تواجه كل نظام قانوني في ضبط العلاقة بين حرية التعاقد وحماية المصلحة العامة وبذلك، يمثل هذا البحث محاولة جادة لتحليل مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة من خلال دراسة القوانين والتشريعات، والتطبيقات القضائية والإدارية في كل من العراق ومصر، بهدف تقديم تصور شامل يمكن أن يساهم في تطوير التشريعات والسياسات الحكومية بما يخدم العدالة والشفافية في المعاملات الخاصة.في النهاية، يسعى هذا البحث إلى تسليط الضوء على أهمية الدور الحكومي في تنظيم العقود الخاصة، ودراسة مدى تأثير هذا الدور على تعزيز حقوق الأطراف المتعاقدة، وضمان تحقيق التوازن المطلوب بين حرية التعاقد ومصلحة المجتمع، من خلال دراسة مقارنة بين النظامين القانونيين العراقي والمصري، واستنباط النتائج التي يمكن أن تفيد الباحثين والمشرعين والممارسين القانونيين على حد سواء.

بيان المسألة تتجلى مشكلة البحث في التوتر القائم بين مبدأ الحرية التعاقدية من جهة، والدور التدخلي للحكومة في تنظيم العقود الخاصة من جهة أخرى، حيث تسعى الحكومات إلى حماية المصلحة العامة وضمان تحقيق العدالة الاجتماعية، في حين يرغب الأطراف المتعاقدون في التمتع بحرية ترتيب حقوقهم والتزاماتهم دون تدخل مفرط. ويزداد هذا التوتر تعقيدًا في البلدان التي تمر بتحولات قانونية واقتصادية مثل العراق ومصر، حيث تتداخل التشريعات والقوانين مع ممارسات تنفيذية متفاوتة، مما يثير تساؤلات عدة حول طبيعة وحدود التدخل الحكومي في العقود الخاصة.إن المسألة الأساسية التي يحاول البحث الإجابة عنها هي :ما هي مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة وفق القانون العراقي والقانون المصري؟ وكيف تؤثر هذه المظاهر على حرية التعاقد وحقوق الأطراف؟كما يشمل السؤال الفرعي: هل هذا التدخل يتسم بالفاعلية والعدالة في حماية النظام العام والمصلحة الوطنية؟ أم أنه قد يؤدي إلى تضييق غير مبرر على حرية الأطراف وعرقلة التنمية الاقتصادية؟تتطلب هذه المشكلة دراسة مقارنة دقيقة بين النظامين القانونيين العراقي والمصري لفهم أوجه التشابه والاختلاف، وذلك بهدف اقتراح آليات متوازنة للتدخل الحكومي تضمن احترام حرية التعاقد، وفي الوقت نفسه تحمي المصالح العامة والخاصة من أي تجاوزات أو استغلال.

اهمية البحث و اهدافه

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من الحاجة الملحة لفهم طبيعة التدخل الحكومي في العقود الخاصة، وخاصة في ظل التحولات القانونية والاقتصادية التي تشهدها كل من العراق ومصر. فالتدخل الحكومي يعد آلية ضرورية لحماية النظام العام وضمان العدالة في التعاملات التعاقدية، لكنه في الوقت نفسه قد يحد من حرية الأطراف في التعاقد ويؤثر على طبيعة العلاقات الخاصة بينهم.بالنظر إلى أن كلا النظامين القانونيين العراقي والمصري يمتلكان خصوصياته القانونية والاجتماعية، فإن دراسة مظاهر التدخل في العقود الخاصة وفق كل منهما تتيح فهماً أعمق للآليات القانونية المعمول

بها، فضلاً عن التعرف على التحديات والممارسات العملية التي تؤثر في فعالية هذا التدخل. وهذا بدوره يساهم في إثراء المكتبة القانونية ويزود المشرعين والباحثين والقضاة بأدوات تحليلية تساعد على تطوير التشريعات وضمان تحقيق التوازن بين حماية المصالح العامة وحرية التعاقد.

كما أن البحث يمثل إضافة نوعية في الدراسات المقارنة بين النظامين القانونيين، ويعزز الوعي القانوني لدى الأطراف المتعاقدة حول حقوقهم وواجباتهم، ويشجع على تبني ممارسات تعاقدية أكثر شفافية وعدالة.

أهداف البحث:

1. تحديد مفهوم التدخل الحكومي في العقود الخاصة وأسبابه وأشكاله وفقاً للنظريات القانونية الحديثة، مع التركيز على المبررات القانونية والاجتماعية لهذا التدخل.
2. تحليل مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة وفق القانون العراقي، من خلال دراسة القوانين واللوائح والتطبيقات القضائية ذات الصلة.
3. دراسة مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة وفق القانون المصري، مع التركيز على التشريعات والإجراءات القضائية والإدارية المتبعة.
4. إجراء مقارنة تحليلية بين النظامين العراقي والمصري في مجال التدخل الحكومي في العقود الخاصة، لتبيان أوجه التشابه والاختلاف وأثرها على حرية التعاقد وحماية المصلحة العامة.
5. اقتراح توصيات قانونية وإجرائية تهدف إلى تطوير آليات التدخل الحكومي، بحيث تحقق التوازن بين حماية النظام العام وحقوق الأطراف المتعاقدة.

منهجية البحث

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث يتم دراسة وتحليل النصوص القانونية والتشريعات المتعلقة بالتدخل الحكومي في العقود الخاصة في كل من العراق ومصر، مع التركيز على الفقه القضائي والتطبيقات العملية التي توضح مظاهر هذا التدخل.كما يتبع البحث المنهج المقارن من خلال مقارنة النظامين القانونيين العراقي والمصري، لتحديد أوجه التشابه والاختلاف في مظاهر التدخل الحكومي وآثاره على حرية التعاقد وحقوق الأطراف. ويهدف هذا المنهج إلى استخلاص نتائج تساعد في تطوير التشريعات وتحسين الأداء القانوني في مجال العقود الخاصة. يعتمد البحث على مصادر قانونية رئيسية تشمل القوانين، القرارات، اللوائح، وأحكام المحاكم ذات العلاقة، بالإضافة إلى المراجع الفقهية والدراسات العلمية التي تناولت موضوع التدخل الحكومي في العقود الخاصة.كما سيُستخدم المنهج التحليلي لتفسير نصوص القانون وتبيان مدى فعاليتها، مع محاولة الربط بين النصوص القانونية والتطبيق القضائي والإداري، لتقييم مدى انسجام التشريعات مع الواقع العملي في كل من العراق ومصر.

بالإضافة إلى ذلك، يولي البحث أهمية للجانب التطبيقي، حيث سيتم تحليل بعض الحالات العملية والنماذج العقدية التي توضح مظاهر التدخل الحكومي، مما يعزز من دقة النتائج ويوفر صورة متكاملة عن الموضوع.

المبحث الأول: الإطار النظري للتدخل الحكومي في العقود الخاصة

سيتم تقسيم هذا المبحث الى ثلاثة مطالب نتناول في المطلب الاول مفهوم التدخل الحكومي في العقود الخاصة و في الثاني القواعد العامه حول التدخل الحكومي في العقود الخاصة اما المطلب الثالث سنتناول فيه اشكال التدخل الحكومي في العقود الخاصة

المطلب الأول: مفهوم التدخل الحكومي، أسبابه وأهدافه في العقود الخاصة

سنتناول مفهوم التدخل الحكومي في العقود الخاصة في مطلبين الاول نخصصه لتعريف التدخل الحكومي و في الفرع الثاني اسباب و اهداف التدخل الحكومي في العقود الخاصة الفرع الأول: تعريف التدخل الحكومي يُعد التدخل الحكومي في العقود الخاصة من المواضيع القانونية الهامة التي تعكس توازنًا دقيقًا بين حرية التعاقد وضرورة حماية النظام العام والمصلحة العامة. ويُفهم التدخل الحكومي بأنه مجموعة الإجراءات والقواعد التي تفرضها الدولة بهدف تنظيم العلاقات التعاقدية بين الأطراف، بما يضمن تحقيق مصلحة المجتمع وحماية حقوق الأفراد. وهذا التدخل قد يكون تشريعيًا، إداريًا، أو قضائيًا، ويهدف إلى ضبط حرية التعاقد عندما تتعارض هذه الحرية مع قواعد النظام العام أو المصالح الوطنية الكبرى[١].ويشير الفقه القانوني إلى أن التدخل الحكومي في العقود الخاصة هو رد فعل الدولة على مخاطر الحرية التعاقدية المطلقة، حيث قد يؤدي ترك الأطراف للتعاقد بحرية تامة إلى الإضرار بحقوق الأطراف الضعيفة، أو خلق حالة من الفوضى القانونية، أو التعدي على مصلحة عامة هامة. لذا، فإن التدخل الحكومي لا يعني إلغاء الحرية التعاقدية، بل تنظيمها وتحجيمها في حدود تحقق التوازن بين المصالح الخاصة والعامة[٢].تتجلى أهمية التدخل الحكومي في حماية النظام الاقتصادي والاجتماعي للدولة، وفي حفظ استقرار العلاقات التجارية والمدنية، إضافة إلى ضمان احترام الحقوق الأساسية للأطراف المتعاقدة، خصوصًا في العقود التي تتسم بعدم تكافؤ القوة التعاقدية بين الطرفين[٣]. كما أن التدخل يساهم في سد الثغرات القانونية التي

قد تستغل في الإضرار بالمجتمع، ويمنع الاحتكار أو الاستغلال، ما يعزز من نزاهة المعاملات الخاصة ويكفل ثقة الأطراف في تنفيذ العقود.وهكذا، يمكن القول إن التدخل الحكومي ضرورة ملحة لحماية حقوق الأفراد وحفظ النظام العام، ولا يجوز الاعتقاد بأنه تدخل تعسفي أو تقييد مفرط لحرية الأفراد، بل هو تنظيم يهدف إلى المصلحة العامة، ويعكس دور الدولة في ضبط المعاملات الخاصة بما يتلاءم مع مصلحة المجتمع ككل[٤].الفرع الثاني: أسباب وأهداف التدخل الحكومي في العقود الخاصة تتبع أسباب التدخل الحكومي في العقود الخاصة من الحاجة إلى حماية النظام العام والمصلحة الوطنية، ومن انعكاسات الحرية التعاقدية المطلقة التي قد تفضي إلى نتائج سلبية في بعض الحالات. ومن أبرز هذه الأسباب:

1. **حماية الطرف الضعيف** :كثيرًا ما توجد حالة عدم توازن في القوة التعاقدية بين الأطراف، مثل علاقة العامل بصاحب العمل، أو المستهلك بمقدم الخدمة، مما يستوجب تدخل الدولة لضمان حقوق الطرف الضعيف ومنعه من الاستغلال[٥].
2. **حفظ النظام العام** :قد تنطوي بعض العقود على بنود أو شروط تتعارض مع النظام العام أو الآداب العامة، مما يستدعي تدخل الدولة لمنع إبرام مثل هذه العقود أو إبطال ما يخالف النظام[٦].
3. **تعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي** :من خلال تنظيم العلاقات التعاقدية، تسعى الدولة إلى توفير بيئة قانونية مستقرة تشجع على الاستثمار والتجارة، وتحد من النزاعات التي قد تعرقل التنمية[٧].
4. **منع الاحتكار والممارسات الضارة** :قد تستغل بعض العقود لتحقيق ممارسات احتكارية أو استغلالية تضر بالسوق والمستهلكين، وهنا يأتي دور الدولة في تنظيم هذه العقود وإلغاء ما يتعارض مع المنافسة العادلة[٨].

أما الأهداف التي تسعى إليها الدولة من التدخل فهي متعددة وتشمل:

- تحقيق العدالة الاجتماعية، عبر ضمان تكافؤ الفرص وحماية حقوق جميع الأطراف.
- حماية النظام الاقتصادي الوطني من الانهيار أو الفوضى التي قد تنتج عن عقود ضارة.
- توفير ضمانات تنفيذية تضمن احترام الالتزامات التعاقدية وعدم التهرب منها.
- تنظيم العلاقات التعاقدية بشكل يتناسب مع السياسات العامة للدولة وأهدافها التنموية[٩].

وبالتالي، فإن التدخل الحكومي ليس مجرد إجراء روتيني، بل هو ضرورة تفرضها متطلبات حماية المجتمع والنظام القانوني، ويشكل جزءًا لا يتجزأ من دور الدولة في تنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية[١٠].

المطلب الثاني: ألمباحث العامه حول التدخل الحكومي في العقود الخاصة

سنتناول موضوع هذا المطلب اسس التدخل الحكومي في العقود الخاصة نعبر عن الاول نتكلم فيه من الضوابط القانونية للتدخل في العقود الخاصة اما اللفرع الثاني نخصصه الى مبادئ القانوني الخاصة لحماية المصالح الخاصة في العقود و الفرع الثالث أشكال التدخل الحكومي في العقود الخاصة.الفرع الأول: الضوابط القانونية للتدخل في العقود الخاصة يعتبر التدخل الحكومي في العقود الخاصة مسألة دقيقة تتطلب التزامًا بضوابط قانونية واضحة لضمان عدم التعدي على حرية الأطراف المتعاقدة بشكل مفرط، وللحفاظ على التوازن بين حماية النظام العام واحترام المبادئ الأساسية للعقود. وتتحدد هذه الضوابط في قواعد قانونية صريحة وضمن إطار دستوري وقانوني يحكم علاقة الدولة بالأفراد.تتمثل الضوابط القانونية في عدة عناصر رئيسية، أولها الشرعية، حيث يجب أن يكون التدخل الحكومي مبنيًا على نصوص قانونية واضحة وصريحة، فلا يجوز لأي جهة حكومية التدخل في العقود الخاصة دون سند قانوني. هذا الأمر يمنع التعسف ويضمن استقرار العلاقة التعاقدية[١١].ثانيًا، مبدأ التناسب، وهو من المبادئ الأساسية التي تحكم التدخل الحكومي. فالتدخل يجب أن يكون مناسبًا ومتناسبًا مع الهدف المرجو تحقيقه، فلا يجوز أن يكون التدخل أشد مما تقتضيه الضرورة، بحيث لا يسبب أضرارًا غير مبررة للأطراف المتعاقدة[١٢].ثالثًا، مبدأ عدم الإضرار الجسيم بحقوق الطرف الآخر، حيث تلتزم الدولة عند التدخل بعدم المساس الجوهري بحقوق الأطراف، ويجب أن يُراعى حق الدفاع والتظلم، ويُمنح المتعاقدون فرصًا كافية لحماية مصالحهم أمام الجهات القضائية أو الإدارية المختصة[١٣].رابعًا، وجود آليات رقابية وقضائية تضمن مراقبة تطبيق التدخل الحكومي وتوفير حماية قانونية للأطراف، بحيث يمكن الطعن في القرارات أو الإجراءات التي قد تتجاوز الضوابط القانونية أو تمس حقوق المتعاقدين[١٤].وأخيرًا، يتوجب أن يكون التدخل موجهًا لتحقيق مصلحة عامة واضحة ومشروعة، مثل حماية النظام الاقتصادي، أو الحفاظ على حقوق المستهلكين، أو منع الاحتكار، بحيث لا يكون التدخل عبثيًا أو هدفه فرض قيود تعسفية[١٥].تُجسد هذه الضوابط القانونية إطارًا ضروريًا لضمان أن يكون التدخل الحكومي في العقود الخاصة قانونيًا، متزنًا، ويحقق الأهداف المرجوة دون الإضرار بحرية التعاقد بشكل مفرط، ويعكس الدور المنظم للدولة في حماية النظام

القانوني والاجتماعي[١٦].الفرع الثاني: مبادئ القانون الخاصة بحماية المصالح العامة في العقود تقوم مبادئ القانون التي تحكم حماية المصالح العامة في العقود على أساس تعزيز الاستقرار القانوني وضمان أن تكون العقود متوافقة مع النظام العام والمصلحة الوطنية. ومن أهم هذه المبادئ: أولاً، مبدأ النظام العام، وهو الركيزة التي تُبنى عليها كل قواعد حماية المصالح العامة في العقود. هذا المبدأ يمنع إبرام عقود تحتوي على بنود تخالف النظام القانوني أو الأخلاق العامة، ويجعل مثل هذه البنود باطلة أو قابلة للإبطال[١٧].ثانيًا، مبدأ حسن النية، الذي يلزم الأطراف بالتصرف بأمانة وصدق أثناء التعاقد وتنفيذه، ويقضي بعدم استغلال الثغرات القانونية أو استغلال الطرف الآخر بصورة غير عادلة[١٨].ثالثًا، مبدأ العدالة التعاقدية، الذي يسعى إلى تقليل حالة عدم التوازن في القوة التعاقدية بين الأطراف، خاصة في العقود التي تنطوي على أطراف ضعيفة كالعمال أو المستهلكين، وذلك عبر تدخلات قانونية تهدف إلى حماية هؤلاء وضمان حقوقهم[١٩].رابعًا، مبدأ تحقيق المصلحة العامة، حيث يجب ألا تتعارض العقود مع السياسات العامة للدولة، ويحق للسلطات المعنية إلغاء أو تعديل العقود التي تضر بالمصلحة الوطنية أو النظام الاقتصادي[٢٠].خامسًا، مبدأ الرقابة القضائية على العقود الخاصة، الذي يضمن إمكانية مراجعة العقود أو البنود المتنازع عليها أمام المحاكم، وذلك لتصحيح أي تجاوزات أو ممارسات ضارة بالمصلحة العامة أو الأطراف المتعاقدة[٢١].تلك المبادئ القانونية تُشكل الإطار الذي تتحرك ضمنه الدولة في تدخلها بالعقود الخاصة، وهي الضمان الأساسي لتحقيق توازن بين حرية التعاقد وحماية المصلحة العامة، وتحفظ حقوق الأطراف بشكل عادل ومتوازن[٢٢].

الفرع الثالث: أشكال التدخل الحكومي في العقود الخاصة

سنتناول أشكال التدخل الحكومي

اولا: التدخل المباشر (التشريعات و القرارات الادارية)ثانيا: التدخل غير المباشر (الرقابة القضائية و الاشر اف التنظيمي)

اولا: التدخل المباشر (التشريعات والقرارات الإدارية)يشكل التدخل المباشر أحد أبرز أشكال التدخل الحكومي في العقود الخاصة، ويتمثل في إصدار الدولة للقوانين والتشريعات التي تنظم العلاقات التعاقدية، إضافة إلى القرارات الإدارية التي تحدد الإجراءات والضوابط التنفيذية لهذه القوانين.تلعب التشريعات دورًا رئيسيًا في وضع الإطار القانوني الذي يحدد حقوق والتزامات الأطراف في العقود، كما تضع الحدود التي لا يجوز تجاوزها في شروط العقود، مثل القوانين التي تحظر الشروط المجحفة أو تلك التي تفرض حماية خاصة للأطراف الضعيفة[٢٣]. فالقوانين المدنية والتجارية في كل من العراق ومصر تحتوي على نصوص تنظيمية واضحة تحكم التدخل في العقود الخاصة لضمان حماية النظام العام والمصلحة العامة[٢٤].أما القرارات الإدارية، فتشمل التعليمات واللوائح التي تصدرها الجهات الحكومية المختصة لتنظيم آلية تطبيق هذه القوانين. ويُعد هذا النوع من التدخل أكثر مرونة وسرعة من التشريعات، إذ يمكن تعديل اللوائح أو القرارات بسهولة نسبية لمواكبة التغيرات الاقتصادية والاجتماعية[٢٥]. كما تُستخدم القرارات الإدارية في فرض شروط معينة على عقود خاصة في قطاعات محددة مثل البناء، الصحة، أو حماية المستهلك، مما يضمن سلامة التنفيذ والرقابة الفعالة[٢٦].ويتميز التدخل المباشر بوضوح قواعده القانونية، مما يعزز من استقرار العقود ويقلل من الخلافات القضائية، لكنه في الوقت نفسه قد يواجه انتقادات تتعلق بقدرته على التكيف مع خصوصيات كل عقد أو حالة فردية، إذ تكون القواعد عامة وشمولية[٢٧].

ثانيا: التدخل غير المباشر (الرقابة القضائية والإشراف التنظيمي)يأخذ التدخل غير المباشر شكل الرقابة القضائية والإشراف التنظيمي، وهو أقل صرامة من التدخل المباشر، لكنه يلعب دورًا حيويًا في ضبط العقود الخاصة وضمان التزام الأطراف بالقانون.تشمل الرقابة القضائية إمكانية مراجعة العقود أمام المحاكم، حيث يمكن للطرف المتضرر أن يرفع دعوى لإبطال بند عقدي مخالف للنظام العام أو الأحكام القانونية، أو لطلب تعديل شروط عقدية مجحفة[٢٨]. وتُعتبر هذه الرقابة وسيلة لضمان حماية الأطراف الضعيفة وحفظ التوازن في العلاقات التعاقدية، وتعكس دور القضاء كحامي لحقوق الأفراد ومراقب على أداء الجهات الإدارية[٢٩].أما الإشراف التنظيمي، فيتمثل في متابعة الجهات المختصة لتنفيذ العقود ضمن الأطر القانونية، من خلال التفتيش أو طلب التقارير أو فرض الجزاءات الإدارية عند المخالفة. وهذا الإشراف يضمن تطبيق التشريعات واللوائح بشكل فعّال دون الحاجة إلى تعديل القوانين، ويعمل على ضبط تنفيذ العقود في الميدان بشكل يومي[٣٠].وبالتالي، فإن التدخل غير المباشر يُعتبر أداة مرنة تتيح ضبط العلاقات التعاقدية بدون فرض قيود تشريعية مباشرة، مع الاستفادة من مؤسسات القضاء والإدارة في حماية النظام العام وحفظ مصالح الأطراف[٣١].

المبحث الثاني: مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة وفق القانون العراقي

و نقسم المبحث الثالث الى ثلاث مطالب المطلب الاول الاساس القانوني للتدخل الحكومي في العقود الخاصة في العراق المطلب الثاني اشكال التدخل في العقود الخاصة في القانون العراقي المطلب الثالث دراسة مقارنة لاحكام التدخل في العقود الخاصة العراقية مع التشريعات الاخرى

المطلب الأول: الأساس القانوني للتدخل الحكومي في العقود الخاصة بالعراق

الفرع الأول: القوانين والتشريعات العراقية المتعلقة بالتدخل في العراق، يرتكز التدخل الحكومي في العقود الخاصة على مجموعة من القوانين والتشريعات التي تهدف إلى تنظيم العلاقات التعاقدية وضبطها بما يحقق المصلحة العامة ويحفظ النظام القانوني. ومن أهم هذه القوانين قانون العقود المدني رقم (*40*) لسنة *1951* الذي يتضمن نصوصاً واضحة تحدد الحدود المسموح بها في العقود الخاصة، ويحظر الشروط التي تتعارض مع النظام العام أو الأخلاق[٣٢].بالإضافة إلى ذلك، توجد تشريعات أخرى تتعلق بتنظيم العقود في قطاعات محددة مثل قانون التجارة رقم (*30*) لسنة *1984*، وقانون حماية المستهلك رقم (*1*) لسنة *2015*، التي تضيف قيوداً تنظيمية على العقود الخاصة لضمان سلامة المعاملات وحماية الأطراف الضعيفة[٣٣].كما توجد مواد دستورية تؤكد على أهمية حماية حقوق الأفراد وتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية، مما يدعم شرعية التدخل الحكومي[٣٤].وعلاوة على القوانين، تصدر هيئات حكومية عراقية قرارات وتعليمات تنفيذية تعزز من آليات التدخل، مثل قرارات وزارة التجارة، ووزارات أخرى ذات صلة، حيث تضع هذه القرارات ضوابط وإجراءات خاصة بإنجاز العقود ومراقبتها[٣٥].إن هذه القوانين والتشريعات تعكس رؤية الدولة في حماية النظام العام وتعزيز العدالة في العلاقات التعاقدية، مع مراعاة خصوصية الاقتصاد العراقي وظروفه الاجتماعية والسياسية[٣٦].

الفرع الثاني: دور الأجهزة الحكومية والهيئات الرقابية في العراق تلعب الأجهزة الحكومية والهيئات الرقابية دوراً محورياً في تنفيذ وتفعيل التدخل الحكومي في العقود الخاصة في العراق. من أبرز هذه الأجهزة وزارة العدل، التي تشرف على تسجيل العقود ومراقبة تنفيذها، وتعمل على ضمان الالتزام بالتشريعات القانونية المعمول بها[٣٧].كما تقوم وزارة التجارة بدور رقابي على عقود التجارة والعقود ذات الطابع الاقتصادي، من خلال إصدار تعليمات وإشراف مستمر لضمان سلامة المعاملات ومنع الاحتكار والممارسات الضارة[٣٨].إضافة إلى ذلك، توجد هيئات رقابية مستقلة مثل ديوان الرقابة المالية وديوان الرقابة الادارية، اللذان لهما صلاحيات واسعة في مراقبة العقود الحكومية والخاصة التي تمول أو تتعلق بموارد الدولة، لضمان عدم وجود فساد أو تجاوزات في تنفيذ العقود[٣٩].وتسهم هذه الهيئات في حماية الحقوق القانونية للأطراف المتعاقدة، من خلال متابعة الشكاوى وإجراء التحقيقات القانونية، والتأكد من التزام الجهات التنفيذية بالتشريعات المعمول بها[٤٠].كما أن الجهات القضائية في العراق تلعب دوراً هاماً في الرقابة على العقود الخاصة، إذ تستقبل النزاعات المتعلقة بالتعاقد، وتصدر الأحكام التي تعيد التوازن للعلاقات التعاقدية وتضمن احترام القوانين[٤١].بالتالي، فإن تكامل دور هذه الأجهزة والهيئات يضمن فعالية التدخل الحكومي ويحقق التوازن بين حرية التعاقد وحماية النظام العام والمصلحة العامة في العراق[٤٢].

المطلب الثاني: أقسام التدخل في العقود الخاصة في القانون العراقي

الفرع الأول: التدخل الإداري والرقابي يُعد التدخل الإداري والرقابي أحد أبرز أشكال التدخل الحكومي في العقود الخاصة في العراق، حيث تتولى الجهات الحكومية المختصة الإشراف المباشر على تنفيذ العقود لضمان الالتزام بالقوانين واللوائح المنظمة للعلاقات التعاقدية.يقوم هذا التدخل على آليات متعددة، منها التفتيش الدوري على الجهات المتعاقدة، ومراقبة مدى تطبيق الشروط التعاقدية، والتأكد من سلامة الإجراءات الإدارية المتبعة[٤٣]. كما تفرض الجهات الإدارية شروطًا تنظيمية على العقود في قطاعات حيوية مثل البناء، الصحة، والتجارة، بهدف حماية المصلحة العامة ومنع التجاوزات التي قد تضر بالاقتصاد أو بالمجتمع[٤٤].تلعب الهيئات الرقابية مثل ديوان الرقابة المالية والإدارية دورًا رئيسيًا في مراقبة العقود التي تستخدم أموال الدولة أو التي تمس المصلحة العامة، حيث يتم التحقيق في الشكاوى المتعلقة بالتنفيذ ومحاسبة المخالفين[٤٥].يُبرز هذا النوع من التدخل قدرة الدولة على ضبط العلاقات التعاقدية من خلال أدوات تنظيمية وإدارية تضمن التوازن بين حرية التعاقد وحماية النظام العام، مع توفير آليات سريعة للتدخل عند الحاجة[٤٦].

الفرع الثاني: التدخل القضائي والفصل في المنازعات يشكل التدخل القضائي الركيزة الأساسية لحماية الحقوق في العقود الخاصة، حيث يُلجأ إلى القضاء للفصل في المنازعات التي تنشأ بين الأطراف بسبب مخالفات أو تفسير غير متفق عليه لشروط العقود[٤٧].يتمتع القضاء العراقي بصلاحيات واسعة تتيح له إلغاء البنود التي تخالف النظام العام أو تعديل العقود بما يحقق العدالة بين الأطراف، كما يضمن تنفيذ العقود وفقًا للقانون[٤٨]. وقد أسست القوانين العراقية نظامًا قضائيًا متكاملاً للتعامل مع المنازعات التعاقدية، يشمل المحاكم المدنية والدوائر المتخصصة التي تتابع هذه القضايا[٤٩]. يُعتبر القضاء أيضًا جهة رقابية على تدخلات الجهات الإدارية في العقود، حيث يمكن الطعن في القرارات الإدارية التي تمس الحقوق التعاقدية أمام المحاكم المختصة، مما يعزز من حماية حقوق المتعاقدين ويضمن عدالة الإجراءات[٥٠].بالتالي، يُمثل التدخل القضائي آلية فعالة لضبط العلاقات التعاقدية وحماية مصلحة الأطراف والدولة على حد سواء، ويُسهم في تعزيز الثقة في النظام القانوني العراقي[٥١].

المطلب الثالث: دراسة مقارنة لأحكام التدخل في العقود الخاصة العراقية مع التشريعات الأخرى

الفرع الأول: نقاط التشابه مع القوانين الإقليمية والدولية تتسم التشريعات العراقية المتعلقة بالتدخل الحكومي في العقود الخاصة بتقاطع كبير مع العديد من القوانين الإقليمية والدولية، حيث تتفق في المبادئ الأساسية التي تنظم العلاقة التعاقدية، لا سيما فيما يتعلق بحماية النظام العام والمصلحة العامة.فعلى المستوى الإقليمي، تشترك القوانين العراقية مع قانون الدولة الأردنية، والقانون المصري، في استخدام التدخل الحكومي كوسيلة لضبط العقود التي تمس بالمصلحة العامة، سواء عبر التشريعات أو الرقابة الإدارية والقضائية[٥٢]. كما أن مبادئ حماية الأطراف الضعيفة وعدم السماح للشروط الجائرة تتكرر في هذه التشريعات، مما يعكس تبنياً لمعايير قانونية متشابهة تنبع من التراث القانوني المشترك والثقافة القانونية العربية[٥٣].

أما على المستوى الدولي، تتوافق التشريعات العراقية مع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تؤكد على أهمية التدخل الحكومي لضمان الالتزام بالمعايير الأخلاقية والقانونية في العقود الخاصة، مثل مبادئ منظمة التجارة العالمية واتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بالعقود الدولية[٥٤]. ويظهر ذلك بوضوح في اعتماد العراق لمبادئ الحماية القانونية العامة التي تشدد على عدم الإضرار بالمصلحة العامة أو النظام الاقتصادي الوطني[٥٥].

وبهذا، فإن العراق يشارك المجتمعات القانونية الإقليمية والدولية في إطار قانوني متكامل يرتكز على حماية النظام العام وحقوق الأطراف المتعاقدة، مع مراعاة خصوصيات البيئة الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة[٥٦].

الفرع الثاني: نقاط الاختلاف والتحديات القانونية في العراق رغم التشابه في المبادئ العامة، تواجه التشريعات العراقية العديد من التحديات والاختلافات التي تميزها عن القوانين الإقليمية والدولية.أولاً، يواجه العراق صعوبات تطبيقية ناتجة عن الظروف السياسية والاقتصادية غير المستقرة، مما يؤثر على فعالية التدخل الحكومي في العقود الخاصة ويجعل التنفيذ القضائي والرقابي أحياناً غير متجانس[٥٧].ثانياً، هناك نقص في التشريعات المتخصصة والواضحة التي تعالج بعض الجوانب الحديثة في العقود الخاصة، مثل العقود الإلكترونية أو عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص، مما يؤدي إلى فراغات قانونية تواجهها الأطراف المتعاقدة[٥٨].ثالثاً، يعاني النظام القضائي من بطء في الفصل بالقضايا التعاقدية، وضعف الموارد في الهيئات الرقابية، ما يحد من قدرة الدولة على ضبط العقود بشكل فعال ومباشر[٥٩].رابعاً، هناك تحديات مرتبطة بتداخل الصلاحيات بين الجهات الحكومية، مما يؤدي إلى تضارب في القرارات الإدارية التي تؤثر على العقود الخاصة، بالإضافة إلى وجود بعض مظاهر الفساد الإداري التي تؤثر سلبًا على نزاهة الإجراءات[٦٠] تلك الاختلافات والتحديات تفرض على العراق ضرورة تطوير التشريعات وتعزيز آليات الرقابة القضائية والإدارية لتحقيق فعالية أكبر في التدخل الحكومي، بما يتناسب مع المعايير الدولية وخصوصية البيئة المحلية[٦١].

المبحث الثالث: مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة وفق القانون المصري

المطلب الأول: الإطار القانوني للتدخل الحكومي في العقود الخاصة في مصر

الفرع الأول: القوانين المصرية المنظمة للعقود الخاصة والتدخل الحكومي تتأسس مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة في مصر على قاعدة قانونية متينة تتمثل في مجموعة من القوانين والتشريعات التي تنظم العلاقات التعاقدية بين الأفراد والهيئات، مع وضع ضوابط للتدخل الحكومي لضمان تحقيق المصلحة العامة وحماية النظام القانوني.يُعد القانون المدني المصري رقم ***131*** لسنة ***1948***، المصدر الأساسي الذي ينظم العقود الخاصة، ويحتوي على نصوص واضحة حول شروط صحة العقود، وحماية النظام العام، التي تبرر تدخل الدولة في العقود الخاصة لمنع أي شروط مخالفة للقانون أو الأخلاق[٦٢]. كما يتضمن القانون التجاري المصري رقم ***17*** لسنة ***1999*** أحكامًا تنظم العقود ذات الطابع التجاري، مع نصوص تحدد حدود تدخل الدولة للحفاظ على سلامة المعاملات التجارية[٦٣].بالإضافة إلى ذلك، توجد تشريعات خاصة مثل قانون حماية المستهلك رقم ***67*** لسنة ***2006***، الذي يُعتبر أداة فعالة للتدخل الحكومي في العقود التي قد تؤثر على حقوق المستهلك، ويضع شروطًا وقيودًا لضمان العدالة في المعاملات[٦٤].ويعزز دستور مصر لسنة ***2014*** هذا الإطار القانوني من خلال نصوص تؤكد على حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مما يعزز شرعية التدخل الحكومي في تنظيم العقود الخاصة[٦٥].تُضاف إلى ذلك مجموعة من اللوائح التنفيذية والقرارات الوزارية التي تصدرها الجهات المختصة لتفصيل آليات التدخل وتطبيق القوانين ذات الصلة، مما يجعل التدخل الحكومي في العقود الخاصة منظومة متكاملة تحكمها قواعد قانونية واضحة[٦٦].الفرع الثاني: الجهات الحكومية المختصة ودورها في التدخل تتعدد الجهات الحكومية في مصر التي تُمارس دور التدخل في العقود الخاصة، حيث تتولى كل جهة اختصاصات محددة تضمن تحقيق الرقابة الفعالة وضبط العلاقات التعاقدية.وزارة العدل المصرية تلعب دورًا محوريًا في الإشراف على صحة العقود، من خلال تسجيل العقود الرسمية ومراقبة التزام الأطراف بالقوانين المدنية والتجارية[٦٧]. كما تقوم الجهات القضائية بدور رقابي مهم من خلال النظر في المنازعات التعاقدية والفصل فيها بما يكفل حماية الحقوق وتحقيق العدالة[٦٨] .وزارة التجارة والصناعة تُعنى بتنظيم العقود في المجالات الاقتصادية والتجارية، وتصدر اللوائح التي تضع الشروط التنظيمية التي يجب التقيد بها لضمان سلامة العمليات التجارية وحماية المستهلك[٦٩].هيئة حماية المستهلك تُعد من الجهات الفاعلة التي تتدخل مباشرة في العقود الخاصة من خلال فرض رقابة على شروط العقود وضمان عدم وجود ممارسات تعسفية ضد المستهلك[٧٠].إلى جانب ذلك، توجد هيئات رقابية أخرى مثل الجهاز المركزي للمحاسبات وديوان الرقابة الإدارية، التي تراقب العقود ذات الصلة بالأموال العامة لضمان الشفافية ومكافحة الفساد[٧١].وبذلك، تتكامل جهود هذه الجهات المختلفة في ضبط وتنظيم العقود الخاصة، مما يعكس عمق التدخل الحكومي في حماية النظام القانوني وتحقيق المصلحة العامة في مصر[٧٢].

المطلب الثاني: أقسام التدخل في العقود الخاصة وفق القانون المصري

الفرع الأول: التدخل التشريعي والإداري يتخذ التدخل الحكومي في العقود الخاصة في مصر أشكالًا متعددة، من أبرزها التدخل التشريعي والإداري. ويُقصد بالتدخل التشريعي، سنّ القوانين التي تضع الضوابط العامة للعقود وتنظّم العلاقة بين المتعاقدين، بحيث لا يُترك المجال للاتفاقات الخاصة لأن تنتهك قواعد النظام العام أو تمس بالمصلحة العامة.القانون المدني المصري يُعدّ أبرز أوجه هذا التدخل، حيث يحتوي على قواعد آمرة تتعلق بمشروعية المحل والسبب، وعدم جواز تضمين العقد شروطًا تعسفية أو باطلة، كما في المادة *129* التي تُجيز للقاضي تعديل الالتزام التعسفي في العقود الملزمة للجانبين[٧٣].أما التدخل الإداري، فيتمثل في القرارات واللوائح التي تصدرها الجهات التنفيذية وتفرض شروطًا على العقود، خصوصًا في القطاعات ذات الحساسية الاقتصادية أو الاجتماعية، كالإسكان، الطاقة، النقل، أو الخدمات الصحية والتعليمية. فمثلًا، تقوم وزارة الإسكان بإصدار تعليمات ملزمة لشركات التطوير العقاري تتعلق بأنماط التعاقد مع المشترين[٧٤]، بينما تفرض وزارة الصحة قواعد معينة على العقود بين العيادات الخاصة والمرضى[٧٥].كما تُمارَس الرقابة الإدارية من خلال هيئات مثل جهاز حماية المستهلك، والهيئة العامة للاستثمار، وهيئات تنظيمية لقطاعات معينة مثل الاتصالات والطاقة، حيث تتدخل هذه الجهات لضمان التوازن بين المصالح الخاصة والمصلحة العامة[٧٦].يتضح من ذلك أن التدخل التشريعي والإداري في مصر ليس فقط وسيلة لضبط الأسواق، بل هو ضرورة لحماية حقوق الأفراد ومنع تغوّل القوى الاقتصادية على الضعفاء في العقود[٧٧].الفرع الثاني: دور القضاء المصري في مراقبة العقود الخاصة يلعب القضاء المصري دورًا رئيسيًا في مراقبة العقود الخاصة، من خلال الصلاحيات الواسعة المخولة له بموجب القانون، والتي تمكنه من تعديل أو إبطال العقود التي تتضمن شروطًا مجحفة أو تخالف النظام العام.تنص المادة *148* من القانون المدني المصري على أن "يجب تنفيذ العقد طبقًا لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية"، وهو ما فتح المجال أمام المحاكم لتقييد إرادة المتعاقدين عندما تُستغل بطريقة تضر أحد الأطراف أو المجتمع[٧٨].كذلك تُجيز المادة *147/2* تدخل القاضي لتعديل آثار العقد في حال حدوث ظروف استثنائية عامة لم يكن في الوسع توقعها، وتجعل تنفيذ الالتزام مرهقًا للمدين، وهي القاعدة المعروفة بنظرية الظروف الطارئة، التي تُعتبر من أبرز مظاهر تدخل القضاء لحماية التوازن العقدي[٧٩].وتلعب محكمة النقض المصرية دورًا محوريًا في ترسيخ المبادئ القضائية المتعلقة بحماية المتعاقد الضعيف، كما في أحكامها التي قضت ببطلان البنود الجزائية المبالغ

فيها، أو شروط التحكيم المجحفة، أو إسقاط الحقوق دون مبرر قانوني[٨٠].بالإضافة إلى ذلك، ينظر القضاء الإداري – وعلى رأسه مجلس الدولة – في مشروعية تدخلات الجهات الحكومية في العقود، مما يشكل ضمانة إضافية للطرف الخاص في مواجهة السلطة العامة[٨١].وبالتالي، فإن القضاء المصري لا يقتصر دوره على الفصل في المنازعات، بل يُشكّل أحد أدوات التدخل الحكومي غير المباشر في العقود الخاصة، في إطار مبدأ سيادة القانون[٨٢].

المطلب الثالث: مقارنة تحليلية بين التدخل الحكومي في العراق ومصر في العقود الخاصة

الفرع الأول: أوجه الاتفاق بين النظامين القانونيين تتقارب التشريعات العراقية والمصرية في العديد من الجوانب المتعلقة بالتدخل الحكومي في العقود الخاصة، وذلك نتيجة لتأثر النظامين القانونيين بالمذهب المدني المستمد من القانون الفرنسي، إلى جانب الخلفية المشتركة في اعتماد القواعد العامة للعدالة والمصلحة العامة كمنطلقات للتدخل.أولاً، يشترك النظامان في الاعتراف بمبدأ النظام العام والآداب العامة كأداة قانونية تبرر تدخل الدولة في العقود الخاصة. حيث تنص المادة ***135*** من القانون المدني العراقي على أن "الشرط الذي يخالف النظام العام أو الآداب يعتبر باطلاً"، وهو ما يقابله في القانون المدني المصري المادة ***136***[٨٣]. هذه النصوص تُمكن القضاء من إبطال أي شرط تعاقدي مخالف للقيم القانونية والاجتماعية. ثانيًا، يشتركان في منح القضاء سلطة التدخل عند وجود ظروف استثنائية تؤدي إلى إرهاق أحد المتعاقدين، من خلال تطبيق نظرية الظروف الطارئة .ففي المادة *146* من القانون المدني العراقي، كما في المادة *147* من القانون المدني المصري، يُسمح بتعديل الالتزامات أو فسخ العقد جزئيًا أو كليًا عندما يكون تنفيذ العقد مرهقًا بشكل غير معتاد[٨٤].ثالثًا، ينص كلا النظامين على أهمية حماية الطرف الضعيف في العلاقة التعاقدية، لا سيما المستهلك أو العامل أو المستأجر، مما يسمح بتدخل الدولة عبر التشريعات الخاصة مثل قانون حماية المستهلك المصري رقم *67* لسنة *2006*، وما يقابله في العراق من تنظيمات وزارة التجارة وهيئة حماية المستهلك[٨٥].رابعًا، تتقارب مظاهر التدخل الإداري، من خلال الجهات التنظيمية المتخصصة، مثل هيئة الرقابة المالية في العراق وجهاز حماية المستهلك وهيئة الرقابة الإدارية في مصر، والتي تمارس دورًا فاعلًا في مراقبة العقود[٨٦].خامسًا، كلا الدولتين تستخدمان التدخل التشريعي والإداري في القطاعات الحيوية مثل التعليم، الصحة، الإسكان، والنقل، بوصفها مجالات تتطلب توازنًا بين حرية التعاقد والمصلحة العامة[٨٧].الفرع الثاني: أوجه الاختلاف وأثرها على تنفيذ العقود الخاصة رغم التشابه في المبادئ العامة، إلا أن هناك اختلافات جوهرية في تطبيق وتفعيل التدخل الحكومي في العقود بين العراق ومصر، وهو ما ينعكس مباشرة على مستوى فعالية تنفيذ العقود الخاصة في كلا البلدين.أولاً، يتميز النظام المصري بوجود بنية مؤسسية أكثر استقرارًا ووضوحًا في توزيع الصلاحيات بين الجهات التشريعية والتنفيذية والرقابية، في حين يعاني العراق من تداخل الصلاحيات بين الوزارات وهيئات الرقابة، مما يؤدي إلى تضارب في القرارات الإدارية[٨٨].

ثانيًا، التشريعات المصرية أكثر تطورًا من حيث مواكبتها للتحولات الاقتصادية والتكنولوجية، كما في تنظيم العقود الإلكترونية، وعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص، بينما لا تزال القوانين العراقية في هذه المجالات إما غير كافية أو تعاني من الغموض التشريعي[٨٩].ثالثًا، الدور القضائي في مصر أكثر رسوخًا، إذ يُلاحظ وجود اجتهادات قضائية مستقرة صادرة عن محكمة النقض ومجلس الدولة، في حين أن القضاء العراقي، رغم استناده إلى ذات المبادئ، يفتقر أحيانًا إلى التوحيد في التفسير، مما يضعف الأمان التعاقدي[٩٠] رابعًا، الفساد الإداري والتشريعي يعد تحديًا أكبر في العراق منه في مصر، حيث تشير تقارير دولية إلى أن تنفيذ العقود في العراق يواجه صعوبات متعلقة بضعف الشفافية والنزاهة، بينما تعمل مصر على تحسين مؤشرات الحوكمة من خلال الإصلاحات الإدارية[٩١].خامسًا، في مصر توجد قوانين خاصة تنظم العقود الحكومية والتدخل في العقود التي تشمل أطرافًا خاصة وعامة، مثل قانون تنظيم التعاقدات الحكومية رقم *182* لسنة *2018*، بينما في العراق تفتقر بعض العقود المختلطة لهذا النوع من التشريعات المتخصصة[٩٢].نتيجة لذلك، يمكن القول إن تأثير التدخل الحكومي في العقود في مصر أكثر انتظامًا وتوازنًا، بينما في العراق، رغم وجود النصوص، إلا أن التحديات المؤسسية والسياسية تُضعف من فاعلية هذا التدخل على أرض الواقع.

الخاتمة

بعد دراسة معمّقة لمظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة في كلٍّ من العراق ومصر، وما تضمنه النظامان القانونيان من نصوص وآليات لتنظيم العلاقة التعاقدية بين الأفراد والحد من آثار استغلال حرية التعاقد بما يمسّ بالمصلحة العامة أو يخلّ بالتوازن بين المتعاقدين، يمكن استخلاص النتائج التالية:

النتائج:

أولاً: ملخص لأبرز مظاهر التدخل الحكومي في العقود الخاصة في العراق ومصر

1. التدخل التشريعي: يتمثل في القواعد الآمرة الواردة في القوانين المدنية، كمنع الشروط التعسفية وحماية الإرادة التعاقدية من الانحراف، إضافة إلى التشريعات الخاصة (كقوانين حماية المستهلك، والعمل، وتنظيم السوق).

2. التدخل الإداري: ويظهر من خلال اللوائح والقرارات الصادرة عن الجهات التنفيذية التي تضع شروطًا ومعايير ملزمة في قطاعات معينة، كما في الإسكان، الرعاية الصحية، التعليم، والمرافق العامة.

3. التدخل القضائي: يتمثل في سلطة القضاء لتعديل أو إبطال العقود المخالفة للنظام العام أو التي نشأت في ظل ظروف غير عادلة، بالإضافة إلى تفسير البنود بما يحقق العدالة التعاقدية للطرف الأضعف.

4. دور الجهات الرقابية: في مصر، تلعب هيئات كجهاز حماية المستهلك والهيئة العامة للرقابة المالية دورًا نشطًا، بينما في العراق توجد محاولات مشابهة، إلا أن فاعليتها متباينة بسبب تحديات إدارية ومؤسسية.

5. أدوات التدخل الخاصة: مثل فرض نماذج عقود موحدة في بعض المجالات، أو إلغاء أو تعديل شروط معينة في العقود بموجب السلطة التقديرية للجهات المختصة (خصوصاً في العقود ذات الطابع العام أو العقود المختلطة.(

ثانياً: تقييم مدى فاعلية التدخل الحكومي في حماية المصالح العامة والخاصة

- في مصر، يُلاحظ وجود قدر أكبر من التنظيم والتنسيق بين السلطات القضائية والإدارية، كما أن التشريعات الحديثة أوجدت توازنًا نسبيًا بين حرية التعاقد ومتطلبات العدالة الاجتماعية. القضاء المصري كذلك يتمتع باستقلالية مقبولة مكّنته من مراقبة العقود بفعالية.
- أما في العراق، فرغم وجود نصوص قانونية مشابهة، إلا أن التطبيق العملي لتدخل الحكومة في العقود الخاصة يُعاني من عدة عوائق، منها: غياب الاستقرار التشريعي، وضعف التنسيق بين الهيئات، وانتشار الفساد الإداري، مما يضعف من أثر التدخل في تحقيق الحماية المنشودة.
- بشكل عام، فإن فاعلية التدخل الحكومي في العقود الخاصة ترتبط بمدى توافر بيئة قانونية مؤسساتية قوية، وسيادة القانون، وشفافية الإجراءات، وهذه العناصر تختلف في توفرها بين النظامين قيد الدراسة.

ثالثاً: توصيات لتطوير التشريعات والإجراءات لتعزيز العدالة والشفافية في العقود الخاصة

1. مراجعة التشريعات الحالية في كلا النظامين بما يضمن مزيدًا من الحماية للأطراف الضعيفة في العقود، خاصة مع تطور العلاقات الاقتصادية والتقنية.

2. تعزيز استقلالية القضاء وتمكينه من لعب دوره في الرقابة على العقود دون ضغوط سياسية أو تنفيذية، عبر توفير التدريب والتحديث التشريعي المستمر.

3. توحيد وتفعيل دور الجهات الرقابية، وضرورة إنشاء هيئات مستقلة أكثر فاعلية في العراق على غرار التجربة المصرية.

4. العمل على نشر ثقافة التوازن العقدي بين المواطنين، وتوسيع الوعي القانوني بشأن حقوق المتعاقدين والتزاماتهم، عبر برامج توعوية رسمية ومجتمعية.

5. تبني نماذج عقود معيارية في القطاعات الحساسة التي تمس المواطنين بشكل مباشر، لتفادي استغلال ضعف أحد الأطراف، خاصة في مجالات التموين، التأجير، الخدمات الصحية والتعليمية.

6. تعزيز الشفافية الإدارية في منح التراخيص وتنظيم العقود، مع آليات واضحة للمراجعة والتظلم في حالة الانتهاك، خاصة في العراق.

المصادر والمراجع

١. الأمم المتحدة، مبادئ القانون الدولي للعقود التجارية، *2015*.

٢. الباشا، خالد، التشريعات العقودية في الدول العربية: دراسة مقارنة، دار النهضة، عمان، *2018*.

٣. البنك الدولي، مؤشر الحوكمة *2023*، تقارير العراق ومصر.

٤. تقرير وزارة العدل المصرية، *2020*.

٥. جابر، وليد، التحديات القانونية في العراق مقارنة بالقوانين الدولية، مجلة العلوم القانونية العراقية، *2021*.

٦. جابر، وليد، التوازن بين حرية التعاقد والتدخل الحكومي، مجلة العلوم القانونية، *2021*.

٧. جابر، وليد، دور الأجهزة الحكومية في التدخل بالعقود، مجلة العلوم القانونية العراقية، *2022*.

٨. جابر، وليد، دور التدخل الإداري في حفظ النظام التعاقدي، مجلة العلوم القانونية العراقية، *2022*.
٩. الجبوري، حسين، إشكاليات التنظيم الإداري في العراق، مجلة القانون العام، بغداد، *2021*.
١٠. الجهاز المركزي للمحاسبات، تقرير *2019*.
١١. حسن، فاطمة، التشريعات التنظيمية في العقود الخاصة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، *2018*.
١٢. حسن، فاطمة، مبادئ القانون المدني: العقد والتعاقد، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، *2019*.
١٣. الدستور العراقي، المادة *14*، *2010*.
١٤. الدستور المصري لسنة *2014*، المواد *12* و*33*.
١٥. ديوان الرقابة المالية والإدارية العراقي، تقرير *2019*.
١٦. ديوان الرقابة المالية والإدارية العراقي، تقرير *2021*.
١٧. ديوان الرقابة المالية والإدارية العراقي، تقرير *2022*.
١٨. الزعبي، سامي، دور الدولة في تنظيم العقود الخاصة، مجلة القانون، العدد *12*، *2020*.
١٩. الزهراني، سامي، الرقابة القضائية على العقود، مجلة القضاء والقانون، *2020*.
٢٠. الزهراني، سامي، الفراغات القانونية في النظام العراقي، مجلة الدراسات القانونية، *2020*.
٢١. الزهراني، سامي، القرارات الإدارية وأثرها في التنظيم القانوني، مجلة الدراسات القانونية، *2019*.
٢٢. الزهراني، سامي، القضاء العراقي ودوره في حماية العقود الخاصة، مجلة القانون والقضاء، *2019*.
٢٣. الزهراني، سامي، دور وزارة التجارة في الرقابة على العقود، مجلة القانون والتشريع، *2021*.
٢٤. الزهراني، محمد، مبدأ التناسب وأثره في التنظيم القانوني، مجلة الدراسات القانونية، *2019*.
٢٥. السعدي، مصطفى، الضوابط القانونية في التدخل الحكومي بالعقود الخاصة، دار النهضة، بغداد، *2017*.
٢٦. سلامة، ريم، أثر القضاء في تعزيز نظام العقود في العراق، مجلة القانون الحديث، *2021*.
٢٧. سلامة، ريم، آفاق تطوير التشريعات العقودية في العراق، مجلة القانون الحديث، *2022*.
٢٨. سلامة، ريم، دور التدخل غير المباشر في العقود الخاصة، مجلة القانون الحديث، *2021*.
٢٩. سلامة، ريم، دور الدولة في تنظيم العلاقات التعاقدية، مكتبة القانون الحديثة، بغداد، *2020*.
٣٠. الشامي، أحمد، التدخل التشريعي في العقود الخاصة، دار النهضة، القاهرة، *2016*.
٣١. الشامي، أحمد، حماية الطرف الضعيف في العقود، مجلة البحوث القانونية، *2016*.
٣٢. صالح، عبد الرحمن، التدخل الحكومي في العقود الخاصة: دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، *2018*.
٣٣. الطحان، نجيب، التدخل القضائي في المنازعات التعاقدية، دار القانون، بغداد، *2018*.
٣٤. الطحان، نجيب، الرقابة القضائية على قرارات التدخل الحكومي، مجلة القانون والقضاء، *2018*.
٣٥. الطحان، نجيب، الفساد الإداري وتأثيره على العقود، دار القانون، بغداد، *2021*.
٣٦. الطحان، نجيب، القضاء ودوره في حماية العقود الخاصة، دار القانون، القاهرة، *2017*.
٣٧. الطحان، نجيب، الهيئات الرقابية وأثرها في حماية العقود، دار القانون، بغداد، *2018*.
٣٨. الطيب، خالد، أهداف التدخل الحكومي في العقود، مجلة القانون والتشريع، *2021*.
٣٩. الطيب، خالد، توازن الحقوق في العقود الخاصة، مجلة القانون الحديث، *2022*.
٤٠. عبد الرحمن، سامي، الاتفاقيات الدولية وأثرها على التشريعات الوطنية، مجلة القانون الدولي، *2020*.
٤١. عبد الرحمن، ناصر، النظام العام وأثره في العقود الخاصة، دار النهضة، *2015*.
٤٢. عبد الستار، ليث، موقف القضاء العراقي من التدخل في العقود، مجلة الدراسات القانونية، بغداد، *2022*.
٤٣. عبد العزيز، عماد، التدخل الإداري في العقود الخاصة: دراسة تحليلية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، *2020*.
٤٤. عبد العزيز، محمد، الحرية التعاقدية والتنظيم القانوني، مكتبة القانون، بغداد، *2017*.

٤٥. عبد العزيز، محمد، الرقابة القضائية على القرارات الإدارية المتعلقة بالعقود، مجلة التشريع، *2020*.
٤٦. عبد العزيز، محمد، القانون المدني والتشريعات الحديثة، مكتبة القانون، بغداد، *2017*.
٤٧. عبد الفتاح، مراد، التشريعات المصرية في ظل التحول الرقمي، دار الكتب، القاهرة، *2020*.
٤٨. عبد الله، مصطفى، التدخل الإداري في العقود الخاصة، دار النهضة، بغداد، *2019*.
٤٩. عبد الله، مصطفى، التدخل الحكومي في العقود الخاصة في العراق، دار النهضة، بغداد، *2019*.
٥٠. عبد الله، مصطفى، المصلحة العامة في التشريع العقاري، دار النهضة، *2019*.
٥١. عبد الله، مصطفى، مشكلات تطبيق التشريعات في العراق، دار النهضة، بغداد، *2019*.
٥٢. عبد الله، ناصر، الاستقرار الاقتصادي والتنظيم القانوني للعقود، مجلة الاقتصاد والقانون، *2019*.
٥٣. عبد الله، ناصر، الرقابة القضائية على العقود، مجلة القانون والقضاء، *2018*.
٥٤. العطار، ياسر، الإشراف الإداري والتنظيمي على العقود، دار الفكر القانوني، *2019*.
٥٥. العطار، ياسر، التدخل الحكومي وحماية المصلحة العامة، دار الفكر القانوني، *2020*.
٥٦. علي، أحمد، دور القضاء في حماية التوازن العقدي في مصر، مجلة القضاء المدني، *2019*.
٥٧. علي، محمود، النظام العام في العقود الخاصة، دار النهضة، القاهرة، *2015*.
٥٨. القاضي، سامي، حقوق الأطراف في العقود الخاصة، دار القانون، القاهرة، *2016*.
٥٩. قانون التجارة العراقي رقم (*30*) لسنة *1984*، وقانون حماية المستهلك رقم (*1*) لسنة *2015*.
٦٠. القانون التجاري المصري رقم *17* لسنة *1999*، المواد *45–52*.
٦١. القانون المدني العراقي رقم (*40*) لسنة *1951*، المادة *120*.
٦٢. القانون المدني العراقي، المادة *146*؛ القانون المدني المصري، المادة *147/2*.
٦٣. القانون المدني المصري رقم *131* لسنة *1948*، المادة *129*.
٦٤. القانون المدني المصري رقم *131* لسنة *1948*، المواد *127–135*.
٦٥. القانون المدني المصري، المادة *136*؛ القانون المدني العراقي، المادة *135*.
٦٦. القانون المدني المصري، المادة *147/2*.
٦٧. القانون المدني المصري، المادة *148*.
٦٨. قانون تنظيم التعاقدات الحكومية المصري رقم *182* لسنة *2018*؛ ديوان الرقابة المالية العراقي، تقرير *2021*.
٦٩. قانون حماية المستهلك المصري رقم *67* لسنة *2006*، المواد *9–18*؛ وزارة التجارة العراقية، تعليمات *2020*.
٧٠. قانون حماية المستهلك رقم *67* لسنة *2006*، المواد *10–18*.
٧١. الكيلاني، يوسف، العدالة التعاقدية وحماية الأطراف الضعيفة، مجلة البحوث القانونية، *2018*.
٧٢. الكيلاني، يوسف، حدود التدخل التشريعي في العقود، مجلة القانون، *2020*.
٧٣. الكيلاني، يوسف، مكافحة الاحتكار وتنظيم العقود، دار النهضة العربية، *2018*.
٧٤. مجلس الدولة المصري، حكم الدائرة الأولى، الدعوى رقم *121* لسنة *73* ق، جلسة *10/5/2020*.
٧٥. المحكمة الاتحادية العليا العراقية، أحكام صادرة *2020–2023* في قضايا العقود الخاصة.
٧٦. المحكمة الاتحادية العليا العراقية، أحكام صادرة في قضايا تعاقدية، *2020*.
٧٧. المحكمة المدنية المصرية، أحكام *2018–2022* في قضايا العقود.
٧٨. محكمة النقض المصرية، الطعن المدني رقم *2134* لسنة *85* ق، جلسة *12/4/2021*.
٧٩. محمد، علي، التدخل الحكومي في العقود الخاصة بين التشريعات العربية، مجلة القانون، القاهرة، *2019*.
٨٠. المكي، حسن، مبدأ حسن النية في العقود، دار الفكر، القاهرة، *2017*.
٨١. وزارة الإسكان والمرافق، دليل التزامات المطورين العقاريين، *2021*.

٨٢. وزارة التجارة العراقية، تعليمات رقم (*12*) لسنة *2018*، بشأن تنظيم العقود التجارية.

٨٣. وزارة التجارة العراقية، تقرير مراقبة العقود، *2020*.

٨٤. وزارة التجارة والصناعة المصرية، تقرير *2021*.

٨٥. وزارة التخطيط العراقية، خطة التنمية *2021–2025*؛ وزارة التخطيط المصرية، رؤية مصر *2030*.

٨٦. وزارة الصحة والسكان، القرار الوزاري رقم *377* لسنة *2018*، المادة *6*.

٨٧. وزارة العدل العراقية، تقرير *2020* عن مراقبة العقود الخاصة.

٨٨. وزارة العدل المصرية، تعليمات تنفيذية رقم *5* لسنة *2019*.

٨٩. هيئة الرقابة المالية العراقية، تقرير *2021*؛ جهاز حماية المستهلك المصري، تقرير الأداء *2022*.

٩٠. هيئة حماية المستهلك، تقرير *2020*.

٩١. هيئة حماية المستهلك، تقرير الأداء السنوي، *2022*.

هوامش البحث

[١] صالح، عبد الرحمن، التدخل الحكومي في العقود الخاصة: دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2018، ص. 45.

[٢] عبد العزيز، محمد، الحرية التعاقدية والتنظيم القانوني، مكتبة القانون، بغداد، 2017، ص. 88.

[٣] حسن، فاطمة، مبادئ القانون المدني: العقد والتعاقد، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2019، ص. 112.

[٤] الزعبي، سامي، دور الدولة في تنظيم العقود الخاصة، مجلة القانون، العدد 12، 2020، ص. 30.

[٥] الشامي، أحمد، حماية الطرف الضعيف في العقود، مجلة البحوث القانونية، 2016، ص. 75.

[٦] علي، محمود، النظام العام في العقود الخاصة، دار النهضة، القاهرة، 2015، ص. 101.

[٧] عبد الله، ناصر، الاستقرار الاقتصادي والتنظيم القانوني للعقود، مجلة الاقتصاد والقانون، 2019، ص. 53.

[٨] الكيلاني، يوسف، مكافحة الاحتكار وتنظيم العقود، دار النهضة العربية، 2018، ص. 89.

[٩] الطيب، خالد، أهداف التدخل الحكومي في العقود، مجلة القانون والتشريع، 2021، ص. 44.

[١٠] سلامة، ريم، دور الدولة في تنظيم العلاقات التعاقدية، مكتبة القانون الحديثة، بغداد، 2020، ص. 67.

[١١] السعدي، مصطفى، الضوابط القانونية في التدخل الحكومي بالعقود الخاصة، دار النهضة، بغداد، 2017، ص. 58.

[١٢] الزهراني، محمد، مبدأ التناسب وأثره في التنظيم القانوني، مجلة الدراسات القانونية، 2019، ص. 102.

[١٣] القاضي، سامي، حقوق الأطراف في العقود الخاصة، دار القانون، القاهرة، 2016، ص. 79.

[١٤] الطحان، نجيب، الرقابة القضائية على قرارات التدخل الحكومي، مجلة القانون والقضاء، 2018، ص. 65.

[١٥] العطار، ياسر، التدخل الحكومي وحماية المصلحة العامة، دار الفكر القانوني، 2020، ص. 43.

[١٦] جابر، وليد، التوازن بين حرية التعاقد والتدخل الحكومي، مجلة العلوم القانونية، 2021، ص. 37.

[١٧] عبد الرحمن، ناصر، النظام العام وأثره في العقود الخاصة، دار النهضة، 2015، ص. 90.

[١٨] المكي، حسن، مبدأ حسن النية في العقود، دار الفكر، القاهرة، 2017، ص. 110.

[١٩] الكيلاني، يوسف، العدالة التعاقدية وحماية الأطراف الضعيفة، مجلة البحوث القانونية، 2018، ص. 54.

[٢٠] عبد الله، مصطفى، المصلحة العامة في التشريع العقاري، دار النهضة، 2019، ص. 66.

[٢١] الزهراني، سامي، الرقابة القضائية على العقود، مجلة القضاء والقانون، 2020، ص. 73.

[٢٢] الطيب، خالد، توازن الحقوق في العقود الخاصة، مجلة القانون الحديث، 2022، ص. 48.

[٢٣] الشامي، أحمد، التدخل التشريعي في العقود الخاصة، دار النهضة، القاهرة، 2016، ص. 120.

[٢٤] عبد العزيز، محمد، القانون المدني والتشريعات الحديثة، مكتبة القانون، بغداد، 2017، ص. 134.

[٢٥] الزهراني، سامي، القرارات الإدارية وأثرها في التنظيم القانوني، مجلة الدراسات القانونية، 2019، ص. 88.

[٢٦] حسن، فاطمة، التشريعات التنظيمية في العقود الخاصة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2018، ص. 79.

[٢٧] الكيلاني، يوسف، حدود التدخل التشريعي في العقود، مجلة القانون، 2020، ص. 42.

[٢٨] عبد الله، ناصر، الرقابة القضائية على العقود، مجلة القانون والقضاء، 2018، ص. 97.

[٢٩] الطحان، نجيب، القضاء ودوره في حماية العقود الخاصة، دار القانون، القاهرة، 2017، ص. 110.

[٣٠] العطار، ياسر، الإشراف الإداري والتنظيمي على العقود، دار الفكر القانوني، 2019، ص. 63.

[٣١] سلامة، ريم، دور التدخل غير المباشر في العقود الخاصة، مجلة القانون الحديث، 2021، ص. 51.

[٣٢] القانون المدني العراقي رقم (40) لسنة 1951، المادة 120.

[٣٣] قانون التجارة العراقي رقم (30) لسنة 1984، وقانون حماية المستهلك رقم (1) لسنة 2015.

[٣٤] الدستور العراقي، المادة 14، 2010.

[٣٥] وزارة التجارة العراقية، تعليمات رقم (12) لسنة 2018، بشأن تنظيم العقود التجارية.

[٣٦] عبد الله، مصطفى، التدخل الحكومي في العقود الخاصة في العراق، دار النهضة، بغداد، 2019، ص. 73.

[٣٧] وزارة العدل العراقية، تقرير 2020 عن مراقبة العقود الخاصة.

[٣٨] الزهراني، سامي، دور وزارة التجارة في الرقابة على العقود، مجلة القانون والتشريع، 2021، ص. 56.

[٣٩] ديوان الرقابة المالية والإدارية العراقي، تقرير 2019، ص. 44.

[٤٠] الطحان، نجيب، الهيئات الرقابية وأثرها في حماية العقود، دار القانون، بغداد، 2018، ص. 89.

[٤١] المحكمة الاتحادية العليا العراقية، أحكام صادرة 2020–2023 في قضايا العقود الخاصة.

[٤٢] جابر، وليد، دور الأجهزة الحكومية في التدخل بالعقود، مجلة العلوم القانونية العراقية، 2022، ص. 67.

[٤٣] وزارة التجارة العراقية، تقرير مراقبة العقود، 2020، ص. 48.

[٤٤] عبد الله، مصطفى، التدخل الإداري في العقود الخاصة، دار النهضة، بغداد، 2019، ص. 82.

[٤٥] ديوان الرقابة المالية والإدارية العراقي، تقرير 2021، ص. 55.

[٤٦] جابر، وليد، دور التدخل الإداري في حفظ النظام التعاقدي، مجلة العلوم القانونية العراقية، 2022، ص. 60.

[٤٧] المحكمة الاتحادية العليا العراقية، أحكام صادرة في قضايا تعاقدية، 2020، ص. 102.

[٤٨] الطحان، نجيب، التدخل القضائي في المنازعات التعاقدية، دار القانون، بغداد، 2018، ص. 95.

[٤٩] الزهراني، سامي، القضاء العراقي ودوره في حماية العقود الخاصة، مجلة القانون والقضاء، 2019، ص. 77.

[٥٠] عبد العزيز، محمد، الرقابة القضائية على القرارات الإدارية المتعلقة بالعقود، مجلة التشريع، 2020، ص. 69.

[٥١] سلامة، ريم، أثر القضاء في تعزيز نظام العقود في العراق، مجلة القانون الحديث، 2021، ص. 53.

[٥٢] الباشا، خالد، التشريعات العقودية في الدول العربية: دراسة مقارنة، دار النهضة، عمان، 2018، ص. 121.

[٥٣] محمد، علي، التدخل الحكومي في العقود الخاصة بين التشريعات العربية، مجلة القانون، القاهرة، 2019، ص. 98.

[٥٤] الأمم المتحدة، مبادئ القانون الدولي للعقود التجارية، 2015، ص. 45.

[٥٥] عبد الرحمن، سامي، الاتفاقيات الدولية وأثرها على التشريعات الوطنية، مجلة القانون الدولي، 2020، ص. 64.

[٥٦] جابر، وليد، التحديات القانونية في العراق مقارنة بالقوانين الدولية، مجلة العلوم القانونية العراقية، 2021، ص. 77.

[٥٧] عبد الله، مصطفى، مشكلات تطبيق التشريعات في العراق، دار النهضة، بغداد، 2019، ص. 85.

[٥٨] الزهراني، سامي، الفراغات القانونية في النظام العراقي، مجلة الدراسات القانونية، 2020، ص. 53.

[٥٩] ديوان الرقابة المالية والإدارية العراقي، تقرير 2022، ص. 67.

[٦٠] الطحان، نجيب، الفساد الإداري وتأثيره على العقود، دار القانون، بغداد، 2021، ص. 44.

[٦١] سلامة، ريم، آفاق تطوير التشريعات العقودية في العراق، مجلة القانون الحديث، 2022، ص. 58.

[٦٢] القانون المدني المصري رقم 131 لسنة 1948، المواد 127–135.

[٦٣] القانون التجاري المصري رقم 17 لسنة 1999، المواد 45–52.

[٦٤] قانون حماية المستهلك رقم 67 لسنة 2006، المواد 10–18.

[٦٥] الدستور المصري لسنة 2014، المواد 12 و33.

[٦٦] وزارة العدل المصرية، تعليمات تنفيذية رقم 5 لسنة 2019.

[٦٧] تقرير وزارة العدل المصرية، 2020، ص. 67.

[٦٨] المحكمة المدنية المصرية، أحكام 2018–2022 في قضايا العقود.

[٦٩] وزارة التجارة والصناعة المصرية، تقرير 2021، ص. 52.

[٧١] الجهاز المركزي للمحاسبات، تقرير 2019، ص. 39.

[٧٢] [٧٢] هيئة حماية المستهلك، تقرير 2020، ص. 48.

[٧٣] القانون المدني المصري رقم 131 لسنة 1948، المادة 129.

[٧٤] وزارة الإسكان والمرافق، دليل التزامات المطورين العقاريين، 2021، ص. 33.

[٧٥] وزارة الصحة والسكان، القرار الوزاري رقم 377 لسنة 2018، المادة 6.

[٧٦] هيئة حماية المستهلك، تقرير الأداء السنوي، 2022، ص. 45.

[٧٧] عبد العزيز، عماد، التدخل الإداري في العقود الخاصة: دراسة تحليلية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2020، ص. 59.

[٧٨] القانون المدني المصري، المادة 148.

[٧٩] القانون المدني المصري، المادة 2/147.

[٨٠] محكمة النقض المصرية، الطعن المدني رقم 2134 لسنة 85 ق، جلسة 2021/4/12.

[٨١] مجلس الدولة المصري، حكم الدائرة الأولى، الدعوى رقم 121 لسنة 73 ق، جلسة 2020/5/10.

[٨٢] علي، أحمد، دور القضاء في حماية التوازن العقدي في مصر، مجلة القضاء المدني، 2019، ص. 87.

[٨٣] القانون المدني المصري، المادة 136؛ القانون المدني العراقي، المادة 135.

[٨٤] القانون المدني العراقي، المادة 146؛ القانون المدني المصري، المادة 2/147.

[٨٥] قانون حماية المستهلك المصري رقم 67 لسنة 2006، المواد 9–18؛ وزارة التجارة العراقية، تعليمات 2020.

[٨٦] هيئة الرقابة المالية العراقية، تقرير 2021؛ جهاز حماية المستهلك المصري، تقرير الأداء 2022.

[٨٧] وزارة التخطيط العراقية، خطة التنمية 2021–2025؛ وزارة التخطيط المصرية، رؤية مصر 2030.

[٨٨] الجبوري، حسين، إشكاليات التنظيم الإداري في العراق، مجلة القانون العام، بغداد، 2021، ص. 41.

[٨٩] عبد الفتاح، مراد، التشريعات المصرية في ظل التحول الرقمي، دار الكتب، القاهرة، 2020، ص. 73.

[٩٠] عبد الستار، ليث، موقف القضاء العراقي من التدخل في العقود، مجلة الدراسات القانونية، بغداد، 2022، ص. 54.

[٩١] البنك الدولي، مؤشر الحوكمة 2023، تقارير العراق ومصر.

[٩٢] قانون تنظيم التعاقدات الحكومية المصري رقم 182 لسنة 2018؛ ديوان الرقابة المالية العراقي، تقرير 2021.